

257935 - هل تضع المرأة يدها على فمها أو تغلظ في القول إذا خاطبت الرجال ؟

السؤال

أنا فتاة أعمل في مجال التصميم وتصميم مقاطع الفيديو ، أحيانا يرسل لي بعض الرجال لأصمم لهم مقاطع فيديو ، فأكلمهم على أنني صبي ، ولست فتاة ، وأحيانا يتصلون علي فأحاول تخشين صوتي قليلا ؛ لكي لا يعلموا أنني فتاة حفاظا على نفسي ، فهل في ذلك بأس ؟ وما حكم ذلك ؟

الإجابة المفصلة

يجوز للمرأة أن تكلم الرجال للحاجة، وصوتها ليس عورة، وإنما تمنع من الخضوع بالقول، كما قال تعالى: (يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ اتَّقِيْنَ فَلَآ تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا) الأحزاب/32 .

وهذا أدب عام لسائر المؤمنات.

فتتكلم المرأة مع الرجل بكلام فصل مختصر، دون ترقيق الصوت أو ترخيمه .

فإن كان صوتها رقيقا يمكن أن يُطمع فيها الرجال، أغلظت القول، أو وضعت يدها على فمها ليبدو صوتها غليظا، أو تضع منديلا ونحوه على سماعة الهاتف .

وينظر جواب السؤال رقم (1121)

ولا يشرع لها أن تتشبه بالرجل ، ولا أن تدعي أنها رجل.

قال القرطبي رحمه الله: "(فلا تخضعن بالقول) ... أي : لا تُلنّ القول.

أمرهن الله أن يكون قولهن جزلا ، وكلامهن فصلا، ولا يكون على وجه يظهر في القلب علاقة بما يظهر عليه من اللين، كما كانت الحال عليه في نساء العرب ، من مكالمة الرجال بترخيم الصوت ولينه، مثل كلام المربيات والمومسات. فنهاهن عن مثل هذا...

قوله تعالى: (وقلن قولا معروفا) قال ابن عباس: أمرهن بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. والمرأة تندب إذا خاطبت الأجانب ، وكذا المحرّمات عليها بالمصاهرة : إلى الغلظة في القول، من غير رفع صوت ، فإن المرأة مأمورة بخفض الكلام.

وعلى الجملة فالقول المعروف: هو الصواب الذي لا تنكره الشريعة ولا النفوس " .

انتهى من "تفسير القرطبي" (14 / 177).

وقال ابن الجوزي رحمه الله: "قوله تعالى: (فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ) أي: لا تَلِنَنَّ بالكلام ، فَيَظْمَعَنَّ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ، أي: فُجُور .

والمعنى: لا تَقْلُنَّ قولاً يجد به منافق أو فاجر ، سبيلاً إلى موافقتك له .

والمرأة مندوبة إذا خاطبت الأجانب إلى الغلظة في المقالة، لأن ذلك أبعد من الطمع في الريبة. وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا أي: صحيحاً ، عفيفاً ؛ لا يُطْمَعُ فاجراً" انتهى من "زاد المسير" (3/461).

وقال الألويسي رحمه الله: "روي عن بعض أمهات المؤمنين أنها كانت تضع يدها على فمها إذا كلمت أجنبياً ، تُغيّر صوتها بذلك ، خوفاً من أن يُسمع رخيماً لينا.

وعُدَّ إغلاظ القول لغير الزوج : من جملة محاسن خصال النساء ، جاهلية وإسلاماً" انتهى من "تفسير الألويسي" (11/187).

وفي "حاشية قليوبي" (3/209): "ويندب للمرأة تغليظ صوتها في خطاب أجنبي" انتهى.

وفي "مغني المحتاج" (4/210): "وصوت المرأة ليس بعورة، ويجوز الإصغاء إليه عند أمن الفتنة، وندب تشويبه إذا قُرِعَ بابها فلا تجيب بصوت رخيماً، بل تغلظ صوتها بظهر كفها على الفم" انتهى.

ومنه : يُعلم أنه لا حرج في تخشين صوتك عند الحديث مع الرجال، بل هذا هو الأفضل، كما نبه عليه جماعة من الفقهاء ؛ دفعا للفتنة عنك ، أو الفتنة بك .

فإذا فهم المتصل ، من ذلك أنك صبي ، أو نحو ذلك ، من غير ادعاء منك لذلك ، أو تعمد التشبه بالرجال : فنرجو ألا يكون به بأس ، إن شاء الله .

ومتى خفت على نفسك من الفتنة : فاقطعي عنك حبالها ، وأغلقي باب التواصل الذي تخشين منه الفتنة ، واحتاطي لنفسك ، ولأمر دينك ، ولو وكلت أحد محارمك بالتواصل بالرجال ، نيابة عنك ؛ فهو مخرج حسن ، نافع لك ، إن شاء الله .

والله أعلم.